

النظام السياسي المغربي بعد حدث الاستخلاف وهم «الانتقال الديمقراطي» ووضع «خيبة الأمل»

محمد أتركين

أستاذ العلوم السياسية والقانون الدستوري - المغرب.

– لماذا فشل زمن الاستخلاف في تشكيل لحظة إصلاحية مبنية على القطيعة مع الماضي ومؤسسة لمستقبل عنوانه الديمقراطية والتحديث؟

– وكيف ضيعت انتهازية النخبة فرصة الاستخلاف لإعادة النظر في تعاقداتها السياسية الصريح والضمني مع المؤسسة الملكية عبر استبدال موثاق الاستقرار بموئاق الانتقال الديمقراطي؟

– وما مدى قدرة خطابات «العهد الجديد»، «المشروع الديمقراطي الحداثي»... على حجب حضور الماضي والتقليد في السلوك والممارسة السياسيتين لنظام ما بعد الاستخلاف؟

يعطي النظام السياسي المغربي انطباعاً بكونه على الدوام قاب قوسين من القطيعة بوجود لحظات إصلاحية تقرأ في سياق كونها انتقالية... لكن النتيجة تكون دائماً انتصاراً للاستمرارية، وضياًعاً للفرصة الإصلاحية، وتجديداً للقواعد التقليدية، وحية طويلة للمخزن أشخاصاً وثقافة وسلوكاً... لقد لازمت «عدم الاستمرارية» حتى لحظة تحقيق الهدف التاريخ السياسي المغربي؛ فالسلطة عبر أمثلة البيعة الحفيفية، الاستعمار، الاستخلاف، هي التي تخرج دائماً قوية لتدخل في مسار آخر لا تتم فيه الأشياء كما توقع عادة.

إن لحظة الاستخلاف لم تخرج عن السياق العام الذي حكم التاريخ السياسي المغربي، فعراقة التقليد وضغط البنى المخزنية وخوف النخبة من مغامرة التغيير وتفضيل صيغ من الماضي عوض سيناريو الانتقال المقترن في المخيال السياسي بالمجهول... هي التي جعلت انتقال الحكم من ملك إلى آخر انتقالاً بيولوجياً وغير مقترن بهم للدمقرطة والتحديث.

فدعاة التغيير قد رأوا في وفاة ملك وتولي آخر جديد «فرصة لوضع الحيز الأكبر من الإمكانيات الجديدة في إطار ندوة وطنية بمبادرة من الحكومة أو من طرف منظمة غير

حكومية مستقلة، هذا المنتدى يمكن أن يؤدي بالقوى الحية لبلادنا إلى التفكير حول الأسئلة المستعجلة التي يجب أن نواجهها^(١)، ورأى فيه آخرون فرصة لتشكيل ميثاق سياسي جديد ينقل الملكية المغربية نحو ملكية تسود ولا تحكم، مقيدة بنصوص الدستور، مؤمنين بإمكانية عبور رياح التغيير مضيق جبل طارق واستبدال «الإيالة الشريفة» بالدولة الحديثة، أمل بني على إمكانية تفتيت (Desectorialisation) – حسب تعبير ميشيل دوبريه – مكونات النظام السياسي القديم، معولين في ذلك على إرادة الملك الجديد غير المرتبط بالماضي: خياراته، سياسته، ضحاياه...

بمرور الوقت تحول «الأمل» إلى «خيبة الأمل»، وسنستعير مقولة عالم الاجتماع الإسباني خوان لينس يقول فيها «... إذ سرعان ما تمضي شهور الحماس الأولى، وينحسر رداء الفرع عما كان ثاوياً تحته»^(٢)، فيكتشف الجميع «وهم الانتقال الديمقراطي» ويوتوبيا التحديث السياسي عبر استعادة لآليات اشتغال «النظام القديم» وإبرام «صفقات تواطئية» جعلت النخبة تدافع عن «ملكية قوية» استرجعت تدريجياً صلاحياتها التي لم يضمن انتقالها صك البيعة، وتروج لمقولات «الخوف من الحرية» لشرعنة انتكاسة الانفتاح المراقب والهامش المكتسب من حرية الرأي والتعبير.

لقد اقتصر الاستخلاف على انتقال السلطة بموروثاتها من تأويلات دستورية ووظائف تقليدية وأدوار دينية، مما جعل «النظام الحسني» مستمراً في الاشتغال بالرغم من محاولة «التأسيس» لوجود أسلوب جديد للحكم والتدبير؛ استمرارية جعلت دائرة «الفرص الضائعة» للمغرب الحديث في معانقة الديمقراطية، الحرية، التحديث... تتسع أمام بنية مخزنية تستمر في التكيف وتتجنب مهما كانت التكلفة سيناريو التغيير والاستبدال. لكن إلى أي مدى زمني يستطيع القيام بذلك؟ وألا يقود استبعاد السيناريوهات السلمية للتغيير إلى تقوية جبهة العنف والاختيارات الراديكالية المنطلقة من نموذج للماضي وتعمل جاهدة على إحيائه واستعادته؟

أولاً: الاستخلاف ورهان الديمقراطية من مدخل «الإرادة الملكية»

حدث الاستخلاف، هل هو لحظة حاملة للموت بالنسبة إلى الماضي ومؤسسة للمستقبل عبر تعاقد للدخول في مسلسل الانتقال الديمقراطي؟ أم أنه بقي أسير التغيير البيولوجي بعيداً عن الهم الديمقراطي؟ وكيف ساهمت «سياسات الترميز» في إشاعة «وهم» الانتقال في مقابل غياب سياسات فعلية تروم إعادة النظر في جوهر الأشياء؟

(١) Moulay Hicham El Alaoui, «Mortel attentisme au maroc», *Le Monde*, 26/06/2001.

(٢) غي هيرمي، *المرور إلى الديمقراطية*، ترجمة صلاح الوديع؛ تقديم ومراجعة منية بناني الشرايبي (طنجة: مكتبة المواطن، ٢٠٠١)، ص ٦٨.

١ - الانتقال السلمي للسلطة خارج سيناريو الانتقال الديمقراطي أ - انتقال للملك وليس انتقالاً ديمقراطياً

نميز في البداية بين حدثي الاستخلاف والانتقال الديمقراطي، فزمن الاستخلاف يحيل على حدث متوقع وغير مؤكد، مرتقب من طرف الوثيقة الدستورية ولا يؤدي إلى أزمة في قواعد اللعبة السياسية وإن كان انتقال الملك يحدث تغييراً على مستوى رأس الدولة إلا أنه يعبر عن استمرارية سلالية متوافق حولها ومضمنة داخل صك الدستور كقاعدة من قواعد اللعب، في حين يحيل الانتقال الديمقراطي إلى زمن احتمالي من طبيعته رسم قطيعة بين لحظتي ما قبل وما بعد الانتقال، ويفترض إعمالها - أي لحظة الانتقال - وجود إرادات ترمي إلى بناء تنظيم سياسي جديد.

يمكن رصد انتقال الملك عبر ثلاثة مستويات:

- المستوى المجتمعي: تم الاستخلاف على المستوى المجتمعي بخلفية تاريخية تستحضر انتقالات الملك في القرون الماضية، وذلك بسبب عدم تسريب الوثيقة الدستورية إلى القاعدة المحكومة التي لا تقرأ في النظام السياسي سوى الشخص الحامل لتمثلات الرمز، الأب، المخزن... فغياب الشخص في الذهنية المجتمعية يحيل على المجهول واللايقين، فالقراءة المجتمعية تقرأ الاستخلاف خارج النص الدستوري وفكرة استمرار المؤسسات، إنها قراءة تفر بوقوع التغيير في مستوى رئيس الدولة لكن لا تجيب عن سؤال إلى أين يقود التغيير؟

- المستوى الإجرائي: هو القراءة التي ركزت على المسوغ المقدم لتبرير عملية الاستخلاف، هل الوثيقة الدستورية - مؤسسة ولاية العهد - أم صك البيعة - لتنتهي إلى وجود تعايش بين الآليتين في إخراج تقليديني أعاد طرح سؤال العلاقة بين التقليد والتحديث داخل الدستور المغربي.

- المستوى السياسي: حيث اعتبار حدث انتقال الملك مهياً له في إطار ميثاق ضماني أوصل نخبة الحركة الوطنية إلى المجال الحكومي المتناوب حوله، وبالتالي فنحن أمام فاعلين يندرج ضمن الوظائف الموكولة لهم حسب الميثاق المبرم بينهم وبين الملك الراحل وظيفه سلامة وسلمية الاستخلاف، إلا أن تراتبية الأطراف المباشرة وظهور فاعلين جدد بطقس البيعة طرحا السؤال التالي: هل تحمل هذه الإجراءات إشارات نحو المستقبل؟ وإذا كان الجواب بالإيجاب، فما هي مضامينها؟

انتقال الملك بهذه المحددات قد خلق على مستوى الخطاب نوعاً من التماهي بين انتقال الملك والانتقال الديمقراطي، فالاستخلاف افترض فيه أنه ليس نهاية لشخص بل نهاية لمرحلة بفهم وبتأويل معين للقواعد السياسية يدعمه في ذلك التأطير الأيديولوجي المحيل على مقولات: التحديث والتجديد، وتميرير صور غير مألوفة إلى الساحة العمومية حاملة لفكرة «القطيعة»، لكن هل هذه المحددات تعني أن المؤسسة الملكية تتصرف كفاعل يحاول ديمقطة النظام؟

سيكون الجواب بالنفي، على اعتبار أن المؤسسة الملكية فضلت بعد الاستخلاف أن تشغل بميثاق ضمني موروث لم تحركه بواعث الديمقراطية وبنسق دستوري مشبع بالتأويل الشخصي عبر مقولات حياذ الوزير الأول والعيش بالمكتسيات السياسية التي تجعل من تيمة الصحراء وتديير الأزمة الاقتصادية والاجتماعية مجالات للإجماع الوطني.

ب - بيعة الاستخلاف: الانتقال لا يتم بألية تقليدية

شكلت بيعة الاستخلاف نموذجاً جديداً للبيعات التي عرفها التاريخ السياسي المغربي، إذ وظفت البيعة لأول مرة مع وجود نص دستوري مكتوب يقنن مؤسسة «ولاية العهد» التي لم تحجب ألية البيعة المضمرة ضمن فضاء «إمارة المؤمنين» طبقاً للفصل ١٩ من الدستور، هذا التعايش بين قناتين تؤديان وظيفة الانتقال السلمي للسلطة قد أدى إلى بروز قراءتين لمسألة الاستخلاف بالمغرب:

– القراءة الأولى: وهي قراءة قانونية تنطلق من القواعد الدستورية لفهم عملية الاستخلاف وتستحضر الفصل ٢٠ من الدستور المؤسس لولاية العهد، وتعتبر أن القانوني يحظى بالأولوية في مقابل الدسترة غير الصريحة للبيعة. إن هذه القراءة تذهب إلى أن انتقال السلطة وضمان سلميتها يتحققان عبر القاعدة الدستورية ودون شرطية المرور عبر قناة البيعة.

– القراءة الثانية: وهي القراءة التقليدية التي تعتبر أن ميكانيزم البيعة هي الكفيلة بنقل الملك إلى ملك جديد؛ إنها قراءة تتوارى فيها القواعد الدستورية لفائدة قواعد فوق دستورية مؤسسة لدور الملك كـ «أمير للمؤمنين».

إن هذه القراءات حول الاستخلاف تطرح في العمق سؤال الشرعية أو المبرر المقدم للمحكومين لقبول ملك جديد. وهنا تعود ثنائية التقليد/التحديث إلى المشهد السياسي المغربي، حيث دافعت مثلاً أحزاب الحركة الوطنية عن مقولة البيعة في حين ستظهر المقاربة الدستورية في خطاب الجلوس سابقة على طقس البيعة، حيث يقول الملك محمد السادس في خطاب ٢٠ تموز/يوليو ٢٠٠٠: «لقد قيض الله لنا أن نتربع على عرش أجدادنا الميامين وفق إرادة والدنا الذي أسند إلينا ولاية العهد وبناء على مقتضيات الدستور وطبقاً للبيعة التي التزم بها ممثلو الأمة...».

وبالعودة إلى نص البيعة سنجد أنه يحمل مجموعة من التغييرات غير المألوفة في صك من هذا القبيل والتي همت الطريقة التي كتبت بها الوثيقة وطبيعة المبايعين، فنص بيعة ٢٣ تموز/يوليو ١٩٩٩ قدمت على أنها «مراسيم» ولم تؤسس شرعياً إلا بنصين من الكتاب والسنة وهما: قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢)، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «من مات وليس في عنقه بيعة مات

(٢) القرآن الكريم، «سورة النساء»، الآية ٥٩.

ميتة الجاهلية»، واستحضر في أثناء كتابة الوثيقة «مؤسسة ولاية العهد» التي أدمجت في البيعة بشكل غير مفهوم^(٤)، مما جعل صك البيعة ضعيفاً على مستوى الصنعة البلاغية^(٥)، وغابت فيه الوظائف الموكولة للسلطان ولم يتم التنصيص في حيثياتها على الأطراف المبايعة، ولم ترسم لنفسها مرجعاً فوقياً كما هو الشأن في «بيعة وادي الذهب» التي أحييت على «بيعة الرضوان»^(٦).

فنحن أمام صك للبيعة بعيد عن النماذج التقليدية التي تعيد إنتاجبيعة نبي المدينة وتقطع مع النماذج الثورية المشروطة ومع أمثلة بيعات تحققت بفضل وساطة أطراف خارج معادلة حاكمين/محكومين^(٧). أما طبيعة المبايعين فقد تميزت بحضور بعد «المؤسسات» كالسلطة التنفيذية، البرلمان، المجالس العلمية، جهاز القضاء، المؤسسة العسكرية والأحزاب السياسية، وطرحت البيعة سؤال «التمثيل» بالنظر إلى حضور بعض الأشخاص^(٨) ضمن الهيئة الجديدة «للحل والعقد».

في نهاية هذه الفقرة نطرح سؤال حول مدى وجود إمكانية لدى الأطراف السياسية لتجاوز إطار البيعة لتأسيس شرعية انتقال الملك. إن شرعية هذا السؤال تستمد من كون انتقال الملك من محمد بن يوسف إلى الحسن الثاني لم تستحضر آلية البيعة إلا بعدياً بحكم التطبيق الفعلي لمؤسسة «ولاية العهد» وإن خارج الفضاء الدستوري، وهو ما يؤكد النص التالي لمؤرخ المملكة عبد الوهاب بن منصور «... ولما اختار الله إلى جواره محمد الخامس عشية يوم الأحد ١٠ رمضان عام ١٣٨٠ الموافق لـ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٦١ تبوأ سمو الأمير مولاي الحسن عرش الخلافة العظمى فأصبح من اللحظة التي فاضت فيها روح والده العظيم أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني وكان أول ما عمله جلالته عندما حل أمر الله أن اتخذ تدابير أمنية دقيقة لا حذراً ولا خوفاً، ولكن إشفاقاً على الأمة من هستيريا تفوق الجنون إذا ما طرق سمعها نبأ وفاة والده الذي لم تكن تتوقع وفاته ثم نزل إلى دار الإذاعة فنعى للأمة أباه وأباها على أمواج الأثير، ثم عاد إلى مغناه بالسويسي حيث كان يسكن فوجد جماعة من الوزراء والمقربين تخيم عليهم سحب الحزن وتبلل وجناتهم قطرات الدموع فعزوه وعزاهم والكل ذاهل ولهان لا يعرف مايقدم ولا ما يؤخر، ورأيت بعضهم يناجي البعض بكلمات فهمت منها كتابة البيعة فكتبت على عجل وأمضاها من حضر من القراية والوزراء وكان عقدها شكلياً أكثر مما كان دستورياً أو قانونياً لأن الملك

(٤) فقد وردت «ولاية العهد» ضمن السياق التالي: «وسيراً على المعهود في تقاليدنا الملوكية المرعية والتي بفضلها تنتقل البيعة بولاية العهد من الملك إلى ولي عهده من بعده...».

(٥) محمد الطوزي، «إشكالية انتقال الملك في المغرب: قضايا وأسئلة»، وجهة نظر (الرباط)، السنة ٣، العددان ٨ - ٩ (٢٠٠٠)، ص ١٢.

(٦) حيث ورد فيبيعة مواطني وادي الذهب ما يلي: «بايعناه على ما بايع عليه الرسول (ﷺ) أصحابه تحت الشجرة... وها نحن أنصاره... نوالي من والاه ونعادي من عاداه».

(٧) نفكر أساساً في بيعتي السلطانين عبد الحفيظ ومحمد بن يوسف.

(٨) أمثال: رئيس المجلس الدستوري، الحاجب الملكي، مدير الأمانة الخاصة الملكية ومدير التشريعات الملكية.

انتقل من الأب إلى ابنه بعقد مسلم معروف ولكن كان لابد من كتابته إحياء لسنة السلف لعرف جرى عليه سلف هذا الشعب المغربي المولوع بالتثبیت والتأكيد والتمسك بالأعراف والتقاليد»، إضافة إلى كون بيعة وادي الذهب قد أتت في سياق الدفاع عن مسوغ «البيعة» للاحتجاج به لاستكمال «الوحدة الترابية» وبالتالي لم تكن مؤسسة للحظة انتقال الملك، إلا أن هذه الفرضية قد استبعدت بحكم:

– الحضور المكثف للقراءة التقليدية للدستور والتي تجعل مؤسسة ولاية العهد غير قادرة على منح شرعية الانتقال من دون المرور بطمس البيعة المعتبر بمثابة عقد بين الحاكم والمحكوم وفق النصوص الشرعية.

– البيعة لم تكن ترمي – وبالعودة إلى نص البيعة – فقط إلى تأسيس شرعية انتقال الملك ولكن تستحضر ضمناً روح بيعة وادي الذهب، إذ حضر المجال الجغرافي الرسمي للدولة (من طنجة إلى الكويرة) في صك البيعة.

لنصل إلى المعادلة الثانية التي طرحت من خلالها البيعة الجديدة وهي ثنائية البيعة/الانتقال الديمقراطي ونطرح سؤال: هل يمكن تحقيق الانتقال بألية تقليدية؟ يذهب أنصار البيعة/الانتقال إلى كون آلية البيعة قد حملت رمزاً جديدة تروم القطع مع الطقوس السابقة سواء في حلتها أو في الطبيعة المؤسساتية للمبايعين. إن هذه الفرضية لا تعني أن الأطراف المبياعة قد تصرفت وفق منطق استمرارية الدولة – السلطة^(٩)، حيث لم تحل البيعة في مخيال الفاعلين إلى مسألة القطيعة أو تأسيس مرحلة جديدة، كما أن صك البيعة لا يحمل فكرة جديدة للتنظيم أو مشروع سياسي جديد توافقت بصدده الأطراف المبياعة، إضافة إلى أن الإخراج السياسي لهذه «المراسيم» قد تم استشرافها والتهيؤ لها.

ج - شخصنة الانتقال: الملك/الوزير الأول

تتأسس فرضية الانتقال الديمقراطي من خلال الزوج ملك/وزير أول من خلال قراءة نظرية ومقارنة لتجارب الانتقال المدرة غالباً برأسين في إطار أدوار سياسية متباينة، وتنطلق هذه الفرضية من المحددات التالية:

– إن الوزير الأول يعد مهندس الانتقال السلالي وأول المبايعين بعد أفراد العائلة الملكية.

– تتميز لحظة الأزمات في المغرب بالتقارب بين المؤسسة الملكية ومكونات الحركة الوطنية.

(٩) في جواب لعبد الرحمن اليوسفي حول سؤال «وجهة نظره حول السنوات الأولى لحكم محمد السادس؟ قال: «لديّ دائماً إحساس بالاستمرارية». انظر: (30) *Le Matin* (supplément) «Spécial fête du trône», juillet 2003).

– يظهر تحليل مضمون الخطاب السياسي للفاعلين نوعاً من الانسجام بين الطرفين^(١٠).

لكن الإشكال في مرحلة الانتقال، وهو ما لا تحيل عليه هذه الأطروحة، يكمن في أن البعد الشخصي، ومن دون ترجمة مؤسساتية غير كاف للمرور إلى مرحلة الانتقال والتدعيم الديمقراطي؛ فنحن أمام فاعلين اشتغلا وفق نفس السقف المؤسسي الحامل لتراكم من التأويلات والممارسات التي لم يستطيعا التخلص من ترسباتها، إضافة إلى وجود ذات النخبة المدبرة للشأن العام، فصعوبة تجديدها وعدم دورانها قد جعلها لحظة الاستخلاف مجرد انتقال بيولوجي للسلطة، كما أن الطرفين ملك/وزير أول قد حكمهما هاجس انتظاري لما بعد انتخابات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ عبر الرهان على مقاربة انتخابية للتغيير رامت في عمقها إحداث قطيعة مع الممارسات التي اتسمت بها الانتخابات السابقة عوض الرهان على بناء مؤسسات جديدة بقواعد قادرة على نقل النسق المغربي من دائرة «الأشخاص» إلى فضاء «المؤسسات».

كما أن غياب استراتيجية واضحة لاشتغال الطرفين وعدم ترجمتها في أجندة سياسية محكومة بأولويات واضحة جعلتا الطرفين يندمجان في التدبير اليومي عبر توزيع ضمني للاختصاص ظهر فيه انصراف المؤسسة الملكية إلى الاهتمام بالمجالين الاقتصادي والاجتماعي في بحث عن شرعية جديدة، في وقت عمل فيه الوزير الأول على نقل إخفاقات الحكومة على المستوى الداخلي بالبحث عن متنفس جديد عبر القنوات الدبلوماسية السياسية والمالية.

فالثنائي الملك/الوزير الأول ظل محكوماً بتوافق موروث اختفى أحد أطرافه مما يجعل الأخذ بالمقاربة الشخصية للانتقال يقود ضمناً إلى القول بأن تحقق لحظة الانتقال السلمي للسلطة قد منح الوزير الأول أدواراً جديدة تتمثل في الشروع في مسلسل الديمقراطية، وهي فرضية بعيدة عن ممارسات الوزير الأول الذي حافظ على مستوى السلوك السياسي على ذات المنطلقات التي حكمت ميلاد حكومة التناوب التوافقي.

إن اعتبار وجود مقاربة شخصية للانتقال – الملك محمد السادس/الوزير الأول عبد الرحمن اليوسفي في السياق المغربي لا يستحضر المقتضيات التالية:

– أن الانتقال الديمقراطي يتم ترسيمه في مؤسسات قادرة على بناء فضاء سياسي جديد يدار بقواعد لعبة تروم الانتقال من تنظيم مغلق إلى آخر مفتوح.

– أن الانتقال الديمقراطي يدار بنخبة حاملة لفكرة الانتقال، ويتم تجسيده في ميثاق للتغيير يؤسس للحظة قطيعة مع النظام السابق ويؤسس لمشروع سياسي لمرحلة ما بعد الانتقال.

(١٠) في حوار الملك مع مجلة لوفينغارو اعتبر في موضوع علاقته بالوزير الأول «.... لا أحد يتناول على اختصاصات الآخر، نناقش ما سيتم قوله ثم نتقاسم المهام سواء في ما يتعلق بالسياسة الداخلية أو بالدبلوماسية. وعلى سبيل المثال فقد ساعدنا الوزير الأول عبد الرحمن اليوسفي كثيراً على إقناع عدد من البلدان بتغيير موقفها من قضية الصحراء».

– سيرورة الانتقال الديمقراطي تترجم في أجندة للانتقال تحدد فيها الأطراف السياسية أولوياتها وفق استراتيجية واضحة.

٢ - سياسة الترميز ويوتوبيا الانتقال الديمقراطي

أ - الصورة، الأسلوب والمجال الخاص

شكلت الرغبة في اكتشاف الملك الجديد هاجساً ليس فقط للنخبة السياسية بل أيضاً للمحكومين؛ هاجس ينطلق من فكرة مفادها أن الاستخلاف ليس انتقالاً للسلطة من ملك إلى آخر فحسب، لكنه أيضاً استبدال لنخبة وطريقة لتدبير الشأن السياسي، لذا شهد مغرب ما بعد الاستخلاف طرح سؤال أية ملكية نريد؟ سؤال مسكون برغبة في اعتبار لحظة الاستخلاف لحظة لإعادة طرح ذات الأسئلة التي عرفها مغرب ما بعد الاستقلال، فإلى جانب دعاة «الملكية القوية» الذين لا ينظرون إلى الاستخلاف إلا كحدث عابر ضمن سياق للاستمرارية تدعمه عتاقة البنى أمام تداول الأشخاص، تم بناء خطاب يدعو إلى «القطيعة» مع سياق الماضي بموروثاته التقليدية وممارساته المحيلة على ثقافة الرعاية، بمرجعية تنهل من نماذج الانتقال الديمقراطي ومن مقارنة مع التجربة الإسبانية المقدمة كنموذج للاقتداء، لذا تسربت تعابير الندوة الوطنية وميثاق للتحديث... وتقديمها كمقترحات لولوج مرحلة جديدة عنوانها الديمقراطية.

إن تقديم هذه المقترحات قد أدى إلى ميلاد زمن انتظاري لرصد أجوبة المؤسسة الملكية التي ابتعدت عن خيار إحداث تغيير ملموس في المؤسسات وفي طريقة اشتغالها، واكتفت بإيصال خطاب مضمونه حصول تغيير على مستوى رأس الدولة لكنه تغيير في قلب الاستمرارية ولا يعيد النظر بشكل جوهري في رأس النظام وثوابته بل وفلسفة اشتغاله. لذا ركزت الكتابات المبشرة بوجود «عهد جديد» على أربعة ملامح لقراءة التغيير:

(١) تأسيس المجال الخاص للملك الذي يظهره خارج دور رئيس الدولة، وبناء ملامح تدبير جديدة تنصرف أساساً إلى المجالات الاجتماعية، وبلورة مفهوم القرب الذي يفيد انتقال المركز نحو المحيط.

(٢) الحديث عن أسلوب جديد للحكم متخذين من طريقة إلقاء الخطابات الرسمية مثلاً لذلك، حيث: انعدام الارتجالية؛ ضبط المدة الزمنية للخطاب؛ الانضباط للمواعيد المعلن عنها.

(٣) اعتبار الاستخلاف ليس استخلاف شخص ولكن استخلاف جيل بتقديم نخبة «العهد المولوي» كنخبة لتشبيب الديوان الملكي وكحاملة لـ «المشروع الملكي».

(٤) التأسيس الأيديولوجي بميلاد تعابير جديدة من قبيل «العهد الجديد» و«المفهوم الجديد للسلطة»... تمكنت من حجب المعجم السياسي المتداول قبل الاستخلاف والذي يدور حول مفاهيم: التراضي؛ التناوب...

مستويات التغيير التي لم تتجاوز الصورة التي بقيت مع ذلك محكومة بظلال الماضي

حيث مظاهر: تقبيل اليد؛ الهبات للزوايا؛ إمارة المؤمنين؛ العربية الملكية؛ المظل... وأيضاً الأسلوب الذي بقي في العمق وفياً لموروثات الماضي التي تجعله قريباً من فضاء «المخزن» أكثر منه سياق «المؤسسات»، مما يطرح سؤال مدى جدية خطاب التحديث؟ الذي بقي في مستوى الرموز ولم ينفذ إلى جوهر الأشياء، فهل يتعلق الأمر فقط ببيوتوبيا سكنت متخيل دعاة التغيير الذين يصرون على قراءته ورصده في الأسلوب والصورة أمام ملامح إرادة تتمسك بما قبل لحظة الاستخلاف وتعتبر نفسها امتداداً بيولوجياً وطبيعياً وتاريخياً لها؟ أم أن مطها مجال التغيير الذي حسبه يتجاوز الشخص ليمتد إلى طريقة الحكم وإلى قواعد اللعبة السياسية هو الذي قادها إلى توسيع دائرة التجديد قياساً للماضي واعتبرتها مؤشرات لدمقرطة ولتغيير حقيقيين؟

كتب محمد الطوزي عن علاقة المؤسسة بالأسلوب بعد مرور شهر على الاستخلاف ما يلي: «... لا يمكن القول بأن الملكية متجاوزة، بل هي على العكس من ذلك مؤسسة قائمة ولكن المؤسسات في إمكانها فرز ممارسات مختلفة؛ فتعامل ديفول مثلاً مع مؤسسات دستور سنة ١٩٥٨ الفرنسي ليس هو تعامل جيسكار ديستان ولا تعامل فرانسوا ميتران ولا جاك شيراك، رغم أن لجميع هؤلاء الرؤساء نفس الصلاحيات الدستورية. وهكذا يظهر واضحاً للعيان أنه، وعلى مستوى الممارسة، يمكن إفراز أسلوب جديد». إنه مقتطف يظهر طبيعة الآمال المعقودة على التغيير بالرغم من تسيجه في «الأسلوب» والاجتهاد في منحه الشرعية عبر مقارنة عمودية، وعدم إثارة إشكال القواعد الدستورية المكتوبة التي لا تسمح بنفاذ التغيير، إضافة إلى التأويلات الدستورية التي راكمها «النظام الحسني» والتي تجعل قراءة الدستور غير ممكنة إلا من مداخل «الشخصانية» و«الثوقراطية».

ب - توظيف رمزية الماضي بدون رهان للدمقرطة

احتل «الماضي» مساحة كبيرة في النقاشات التي عرفها الفضاء السياسي مباشرة بعد الاستخلاف. إن الماضي قد قُدم في السياق المغربي مرتبطاً بأحداث، بفاعلين، بمواقع جغرافية... ساهمت في تحديدها شهادات الضحايا وأدب السجون ومذكرات عائلات(٩) المفقودين والمختطفين؛ فالمرور من إطار «الهيئة المستقلة للتحكيم» إلى «هيئة الإنصاف والمصالحة» لم يقد إلى تغيير منظور الدولة إلى الماضي، إذ الرغبة في تحقيق المصالحة بدون حقيقة ونسخ آليات الطي النهائي ملف الماضي على المستوى المقارن - خصوصاً تجربة هيئة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا - بعيداً عن روحها والغاية منها والفلسفة التي حركتها والتي لم تكن تروم سوى القطيعة مع الماضي والمرور نحو الديمقراطية.

في غياب الغاية الديمقراطية من تدبير الماضي، تلوح أهداف الترميز والإشارات عبر شخصنة الماضي بتقديم عودة أبراهام السرفاتي وإقالة إدريس البصري كقرارات في صلب تدبير الماضي، وتوظيف وسائل الإعلام المرئية لالتقاط صور الاحتجاج أمام تازمامارت وأكدز وقلعة مكونة... للاستدلال على أن الماضي لم يعد بمثابة «تابو سياسي»، كما وفرت جلسات الاستماع العمومية «فرجة جماعية» لتسريب النقاش حول الماضي إلى القاعدة المحكومة.

فضحايا الماضي لم يروا فقط أي أحد يطال منهم العفو، ولكنهم يشاهدون أيضاً المتورطين في سنوات الرصاص يمارسون نشاطهم من دون عقاب^(١١). كما أن شهاداتهم التي بثتها التلفزة لتأسيس «ذاكرة المصالحة» تمت بقيود ومحاذير تعكس الخطوط الحمراء المرسومة لمدبري هذا الملف – وبالمناسبة – الذين كان جزء كبير منهم أيضاً ضحية لسنوات الرصاص. فعمل هيئة الإنصاف كان قطاعياً ومنتهياً من حيث الزمن في سنة ١٩٩٩، واهتم فقط بالمصالحة الحقوقية والسياسية من دون أن يمتد إلى المجال الاقتصادي. كما بقيت التوصيات من دون تفعيل بحكم أنها تمس مستويات – الدستور واستقلال القضاء وألوية المعاهدات الدولية على القانون الوطني... – لا تحتل الأولوية في أجندة نظام ما بعد الاستخلاف.

فهل انتهاء عمل هيئة الإنصاف والمصالحة يعني إغلاقاً لملف الماضي؟ قدم خطاب الملك في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بمثابة إعلان رسمي لإغلاق ملف الماضي، وقرأ المتفائلون مضامينه باعتباره «اعترافاً رسمياً»، لكن النقاش حول الماضي مازال ممتداً؛ فلقد فقدت الدولة احتكارية «كتابة التاريخ»، وانصرفت الجمعيات الحقوقية والصحافة المستقلة إلى توضيح ما حدث حقيقة في سنوات الرصاص، وتقدم «المقاربة القضائية» لتجاوز حدود «عدالة الانتقال» في صيغتها المغربية. كما تم مط سنوات الرصاص لتتجاوز عتبة الاستخلاف عبر الحديث عن «ضحايا العهد الجديد»، مما شكل مفارقة بالنسبة إلى الدولة التي شرعت في طي خروقات الماضي من دون التخلص من سلوكات الانتهاك/العنف/الاعتقال التعسفي...

إن استراتيجية تدبير الماضي بأقل تكلفة هي التي جعلت الماضي في النموذج المغربي بعيداً عن:

– بروز الدولة كطرف ثالث بين الجلاد والضحية؛ طرف أصبح ديمقراطياً ويعالج ذاكرة الماضي غير الديمقراطي.

– إضفاء المستقبل على الماضي، والرغبة في إعادة البناء بتوافق صريح على ولوج مرحلة جديدة بقواعد دستورية وقانونية تدعم النظام السياسي للتغيير، وتضمن عدم تكرار ما حدث.

– واجب الذاكرة التي تلتقط الماضي ولا تبقى أسيرة له بل خاضعة لإكراه الديمقراطية من أجل تشكيل جماعة سياسية قادرة على تحقيق مستقبل أفضل في ظل الديمقراطية.

ج - تسويق النموذج

إن البحث عن نموذج لتأطير حالة مغرب ما بعد الاستخلاف قد شكل جوهر «تدافع الأفكار» التي عرفها الفضاء السياسي حيث الاختلاف في وصف اللحظة السياسية بين: الانفتاح

Benjamin Stora, *Algérie, Maroc: Histoires parallèles, destins croisés*, zellige (Paris: Maisonneuve et (١١) Larose; Casablanca: Tarik; Léchelle: Emina soleil, 2002), p. 91.

السياسي/ التغيير السياسي/ الانتقال الديمقراطي... وأيضاً في النموذج المرجعي لعمل السلطة على اعتبار أن الفعل السياسي يحكمه عادة إطار مرجعي تتقاسمه مجموعة من الفاعلين ويروم الوصول إلى غاية محددة تكون هدف أجندته السياسية. إن الإصرار على تأكيد أن المغرب بصدد مرحلة جديدة لا علاقة لها بالماضي قد واكبته صعوبات على مستوى الحالات المرجعية، خصوصاً تلك التي أبهرت النخبة السياسية التواقفة إلى رؤية لحظة الانتقال الديمقراطي، حيث قدمت «التجربة الإسبانية» كنموذج مثال بإمكان إعادة إنتاجه في السياق المغربي عبر استحضار مقومات مشتركة بين الفضاءين تركز أساساً على الطبيعة الملكية لكلا النظامين.

لكن الابتعاد عن تأسيس ميثاق سياسي جديد والدخول في مسلسل إصلاحات دستورية متفاوت حولها^(١٢)، جعلاً المؤسسة الملكية تبتعد كلية عن «النموذج الإسباني» بالرغم من أنها وضعت على رأس أجندتها إشكالات تمس الهوية/ الماضي/ مآل الدولة البطريكية/ شكل المجال الترابي للدولة... إلا أن القرارات المتخذة بصدها كانت نتائج ذات طبيعة محدودة وحمولتها ضعيفة. إن الفشل في إيجاد حلول لأوضاع يتفق الجميع على أنها تطرح إشكالاً واكبه مسلسل بناء يقدم فيه المغرب لا باعتباره نسقاً سياسياً في حاجة إلى نموذج للتابع والاقتداء ملائم من حيث الشروط الثقافية والسياسية والاقتصادية... ولكن كنموذج رائد للديمقراطية والتحديث استطاع أن يحقق:

– التناوب السياسي في محيط جغرافي فشلت العديد من تجاربه في توسيع قاعدة السلطة وإحلال قوى جديدة على رأس السلطتين التشريعية والتنفيذية.

– الطي النهائي ملف حقوق الإنسان والدخول في تجربة «عدالة الانتقال» بما تتضمنه من جبر الضرر وحفظ الذاكرة ووضع آليات لمنع تكرار ما حدث.

– تجاوز العائلة المدونية (نسبة إلى مدونة الأحوال الشخصية)^(١٣)، وتشكيل هوية جديدة للمرأة بنيت على قراءة اجتهادية للنصوص الدينية، مع مراعاة لمقتضيات المساواة بين الرجل والمرأة كما تحددها الشريعة الدولية.

– رد الاعتبار للأمازيغية كمكون من مكونات الهوية الوطنية عبر تلقين اللغة الأمازيغية في المدرسة الوطنية، ومنحها مكانة داخل مجال الإعلام الرسمي.

هذه الأفكار هي التي تشكل جوهر ما ينعت بـ «النموذج المغربي» ويتم تسويقه بمناسبة الخطابات الرسمية أو للاستشهاد في معرض تقديم الحويلة أو لإقناع الآخر بوجود لحظات إصلاحية تخرج المغرب من دائرة «الاستثنائية» عن موجة الديمقراطية واحترام حقوق

(١٢) محمد الطوزي، «الإصلاحات السياسية والانتقال الديمقراطي»، في: ألان روسيون [وآخرون]، **التحولات الاجتماعية بالمغرب** (الرباط: مركز طارق بن زياد للدراسات والأبحاث، ٢٠٠٠)، ص ١٤٧.

(١٣) Taieb Belghazi et Mohammed Madani, *L'Action collective au Maroc: De la mobilisation des ressources à la prise de parole*, publications de la faculté des lettres et des sciences humaines, Rabat, Série Essais et études; no. 30 (Rabat: Faculté des lettres et des science humaines, 2001), p. 31.

الإنسان. إن دعاة «النموذج المغربي» يتجنبون الإجابة عن هويته ومدى ابتعاده عن «مغرب الحسن الثاني» المقترن أيضاً بمقولة «الدولة الحديثة»؟ وعن حدود نتائج «النموذج» التي لم تؤد إلى تسجيل تقدم كبير وحاسم على مستوى التغيير.

إن مقولة «النموذج المغربي» المدرجة ضمن السياسات الرمزية لا تحجب وضعية المأزق التي يعرفها النظام السياسي المغربي الذي لا يزال يفضل الاشتغال وفق برنامج للاستمرارية ولا يمتلك فاعله الجراءة والإرادة للدخول في زمن نموذجي يعلن فيه وفاة الماضي الذي مازال نموذجه مؤثراً بمبررات الحذر والخوف من النتائج اللابينية لأي تغيير حقيقي.

ثانياً: العودة إلى قواعد «النظام القديم» ووضع «خيبة الأمل»

هل الممارسة السياسية أحدثت قطيعة مع طريقة التدبير السياسي التي اتسم بها الماضي على مستوى قراءة الدستور والفضاء الأيديولوجي المؤطر للفعل السياسي؟ أم على العكس حملت ملامح الاستمرارية عبر ميثاق سياسي ضمني قاد إلى تأجيل سؤال التغيير وأولوية الدستور وعلمنة النسق السياسي وتفضيل الاشتغال بموروثات الماضي المحيلة على شخصانية وثقوقراطية السلطة؟

١ - الاشتغال بالمكتسبات الدستورية الموروثة

أ - قاعدة حياد الوزير الأول

اعتُبر تعيين حكومة ما بعد اقتراع ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ عودة إلى التأويلات الدستورية لما قبل تجربة التناوب إلى الفضاء السياسي المغربي. فمقولة نهاية «حياد الوزير الأول» لم تكتسب مكانة العرف الدستوري ولم تستشعر المؤسسة الملكية قوتها الإلزامية في أثناء تنصيب الوزير الأول إدريس جطو؛ فإعادة الاشتغال وفق التأويل الدستوري القاضي بحياد مؤسسة الوزير الأول قد أعاد سيناريو الحكومات اللاحزبية في وقت تفترض فيه عملية التحديث السياسي والانتقال الديمقراطي وجود الفاعل الحزبي.

وضع يثير أسئلة الغاية من خطاب تأهيل الأحزاب ومطالبتها ببرامج سياسية تنافسية في فضاء سياسي لا يخولها إمكانية ترجمتها من خلال الإشراف على مؤسسة الوزير الأول؟ وفي جدوى اللعبة الانتخابية ذات الرهانات السياسية المحدودة، حيث السقف يتوقف عند الوصول إلى المؤسسة التشريعية من دون قدرة هذه الأخيرة على احتكار انبثاق مؤسسة الوزير الأول بشرعية انتخابية وحكومة منسجمة تعكس طبيعة الخريطة الانتخابية وإرادة الناخبين.

فحكومة إدريس جطو حافظت على مستوى تشكيلها على روح التناوب بإعادة تجديد ولاية أغلب أعضاء حكومة عبد الرحمن اليوسفي، لكن على مستوى الوزارة الأولى شكل مرور وزير أول حزبي بها مجرد قوس منته؛ ألا يتعلق الأمر بفرصة ضائعة على مستوى تجسيد التغيير ورد الاعتبار إلى مؤسسة الوزير الأول؟ يجب عبد الرحمن اليوسفي... لقد

كانت المرحلة التي أعقبت انتخابات ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ خصبة بالمفاجآت والتغييرات في العلاقات بين الأحزاب؛ ففي الوقت الذي كنا ننتظر الانتقال من «التناوب التوافقي» إلى «التناوب الديمقراطي»، أعلن بلاغ صادر عن الديوان الملكي يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ أن السيد إدريس جطو وزير الداخلية في الحكومة السابقة قد عين من طرف جلالة الملك وزيراً أول... والسيد إدريس جطو لم يتقدم لهذه الانتخابات كما أنه لا ينتمي لأي حزب من الأحزاب... إن «المنهجية الديمقراطية» كانت تقتضي أن يعين جلالة الملك الوزير الأول من بين أعضائه بالرغم من أن النص الحزبي للدستور يخول له حق تعيين الوزير الأول فقط، غير أن هذا لا يمنع حسب روح الدستور ونظراً للممارسة التي دشنها التناوب من أن تعود الوزارة الأولى للحزب الذي حصل على أكبر عدد من المقاعد»^(١٤).

ألا يتعلق الأمر بصراع لقراءتين مختلفتين لتجربة التناوب، قراءة المؤسسة الملكية، التي عبر عودتها إلى توزيع قواعد حياد «الوزير الأول» و«وزارات السيادة» تنظر إلى تجربة التناوب ليس كمرحلة استعداد سيكولوجي وسياق لتأسيس البنى الاستقبالية للحظة الانتقال الديمقراطي، وتعتبر تحقيق سلمية الاستخلاف نهاية للترجمة الدستورية للميثاق الضمني المشكل لميلادها، وقراءة تقيس سلوك عودة اللا حزبي إلى الوزارة الأولى كمنافٍ ليس للديمقراطية كفكرة وكمؤسسات ولكن لـ «المنهجية الديمقراطية» معللة رؤيتها إلى كون سياق التناوب التوافقي لم يكن سوى عتبة للوصول إلى مرحلة تناوب حقيقي منبثق عن الصناديق وليس رهين إرادات وضمانات المؤسسة الملكية؟ قد يكون الجواب بالإيجاب، لكن يجب أن نستحضر معطين محددين لفهم حدث قرىء من زوايا «الاستمرارية» و«الانتكاسة»:

— أنه طيلة زمن التناوب لم يحظ الدستور بالأولوية في تفكير الفاعلين؛ ففضلاً عن استبعاد إمكانية تعديله وتغييره، فإن قواعده ظلت مجمدة بحكم اللجوء المكثف إلى «فضائل التوافق» الذي جعل من الدولة المغربية «دولة للمناظرات»، وبالتالي لم ينصرف التفكير إلى سيناريو التقنين القانوني والدستوري لما اعتُبر مكتسبات تجربة التناوب، وعلى رأسها الانتماء السياسي والحزبي لمؤسسة الوزير الأول.

— توقف «التغيير» و«التحديث» على إرادة الملك، والتعويل على منطق النوايا وتقديم «الرمزية» لتأثير خطاب القطيعة مع الماضي؛ فالرغبة في الانتقال نحو تناوب الصناديق لم تكن موضوع ميثاق سياسي جديد بل كانت متوقفة على الإرادة الملكية المقدمة باعتبارها مؤطرة بمرجعية «المشروع الديمقراطي الحداثي».

إن هذين المعطين يتأكدان عبر العودة إلى الخطاب السياسي لرئيس الدولة المركز على قراءة اقتصادية واجتماعية للوثيقة الدستورية المطالبة بهجر مفاهيم: فصل السلطات/ التمثيل السياسي/ دولة المؤسسات... وعدم استحضار الأسئلة المؤسساتية والقانونية لتحديث

(١٤) عبد الرحمن اليوسفي، «تجربة ديمقراطية بالمغرب: أية تطورات من أجل دولة الحق بأفريقيا»، الاتحاد الاشتراكي (الدار البيضاء)، ٢٠٠٣/٢/٢، ص ٤ - ٥، وهي محاضرة أقيمت في منتدى الحوار الثقافي والسياسي ببلجيكا.

النسق السياسي المغربي وإعادة النظر في قواعد اشتغاله؛ خطاب لا يخضع القنوات الدستورية للمساءلة إلا من خلال الخطاطة الاقتصادية والاجتماعية في اختزال لفكرة الإصلاح المستبعدة للورش الدستوري، بالإضافة إلى توارى المعجم السياسي والدستوري وبروز تعابير الفعلية والمردودية والحكمة في إطار «اقتصادوية السياسة» التي تنظر إلى الأطراف المتدخلة في الحقل السياسي كـ «مقاولات» حاملة لمشاريع أجوبة تقنية لا سياسية.

ب - القضاء كوظيفة للإمام

أعادت قضية «جعفر حسون» سؤال استقلال القضاء وعلاقة المؤسسة الملكية بجهاز القضاء إلى المجال العمومي، حيث تجاوز النقاش البعد القانوني في من له الصفة للنظر في حالات قضاة محاكم الاستئناف. هل محكمة العدل الخاصة - أطروحة وزارة العدل - أم الغرفة الجنائية للمجلس الأعلى عبر تحريك الدعوى من قبل الوكيل العام للملك لدى المجلس الأعلى - أطروحة القاضي حسون وزملائه - ^(١٥)، إلى مدى قانونية إقدام رئيس الدولة رئيس المجلس الأعلى للقضاء على توقيف عضو بذات المجلس حائز شرعية انتخابية في غياب أي نص قانوني يؤطر هذا الفعل؟ والإقدام على نقله خارج الضمانات المخولة له طبقاً للنظام الأساسي للقضاة لسنة ١٩٧٤؟

وقد قاد إدراك وضع «الفراغ القانوني» في تأطير قضية «جعفر حسون» المدرجة ضمن المس بـ «استقلال القضاء» رئيس الدولة إلى الاستنجد بصفة «أمير المؤمنين»؛ ففي خطاب افتتاح دورة المجلس الأعلى للقضاء في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ تم التذكير بكون «... أمانة إقامة العدل من وظائف الإمامة العظمى... وستجدون في خديم المغرب الأول أمير المؤمنين ليس فقط رئيساً لمجلسكم الأعلى ولكن أيضاً ملاذكم الأسمى وسندكم الأقوى... أمانة النيابة عنا في إقامة العدل...» ^(١٦)، في إعادة نسخ لمضامين خطابات الراحل الحسن الثاني «... هذه الأسرة - يقصد أسرة القضاء - التي تجمعنا وإياها تلك العروة الوثقى لا انفصام لها، باعتبار أن القضاء هو من وظائف الإمامة العظمى التي أناطها الله بنا حين تربعنا عرش المغرب وتقلدنا أمانة قيادته» ^(١٧)، بل إن المقارنة تمتد بعيداً باستحضار مرافعة أحمد باحنيني عن السابقة القضائية التي أرستها الغرفة الإدارية من خلال حكم «مزرعة عبد العزيز»، «... وحيث إن اختصاص المجلس الأعلى بشأن طلبات الإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة، بناء على الفصل الأول من ظهير ١٩٥٧/٩/٢٧ يقتصر على الطلبات

«Maroc: L’Affaire du juge Jaafar Hassoune: Indépendance de la magistrature en question,» AFC (١٥) Belgium, p. 8.

(١٦) الخطاب الملكي لافتتاح دورة المجلس الأعلى للقضاء بتاريخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، انظر النص الكامل للخطاب على الموقع الإلكتروني لوزارة العدل: < <http://www.justice.gov.ma> > .

(١٧) انظر النص الكامل للرسالة الملكية الموجهة إلى المجلس الأعلى بمناسبة إحيائه للذكرى الأربعين لتأسيسه: عمل المجلس الأعلى والتحوليات الاقتصادية والاجتماعية: أشغال الندوة المنعقدة بالرباط ١٧ - ١٩ شعبان ١٤١٨ هـ / ١٨ - ٢٠ دجنبر ١٩٩٧، [نظمها] المجلس الأعلى (الرباط: مطبعة ومكتبة الأمنية، ١٩٩٩).

الموجهة ضد المقررات الصادرة عن السلطات الإدارية، وحيث إن جلالة الملك الذي يمارس اختصاصاته الدستورية بوصفه أمير المؤمنين طبقاً للفصل ١٩ من الدستور، لا يمكن اعتباره سلطة إدارية بالنسبة لتطبيق الفصل الأول من ظهير ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٥٧، وحيث إن القضاء من وظائف الإمامة المندرج في عمومها وإن القاضي نيابة عن الإمام أن تصدر الأحكام وتنفذ باسم جلالته طبقاً للفصل ٨٣ من الدستور ولقيامها على تفويض وأن المقررات الصادرة عن جلالة الملك لا يمكن التماس إعادة النظر فيها إلا بلجوء صاحب الشأن إلى جلالته على سبيل الاستعطاف طالما لم يفوض الدستور صراحة لأمير المؤمنين البت في ذلك لغيره»^(١٨).

إن الضعف الدستوري لجهاز القضاء، والذي يظهر من خلال الهندسة الدستورية، إذ يؤطر بستة فصول فقط عرفت استقراراً منذ أول دستور للبلاد سنة ١٩٦٢، وباستثناء مبدأ «استقلال القضاء» المضمن في الفصل ٨٢، فإن باقي الفصول تتحدث عن المسار المهني للقضاة - الفصل ٨٤: التعيين؛ الفصل ٨٥: العزل والنقل؛ الفصل ٨٧: الترقية والتأديب - ، فالدستور المغربي لا ينظر إلى المجلس الأعلى للقضاء كمشرف على السياسة القضائية ولا يرسم حدوداً بين عمل السلطتين التنفيذية والقضائية.

إن جهازاً من ذات القبيل إذا أضيف إليه التأويل التقليدي لعمله، وهو ما لا يشير إليه نص الدستور الذي يدرج علاقة الملك/جهاز القضاء ضمن قضاء «الملك الدستوري»، يجعلنا نتساءل لماذا هذا الإصرار على إضعاف مؤسسة ومكانة القضاء والقاضي في الحقل السياسي والدستوري المغربي؟ هل يعود ذلك إلى:

- كون النسق الدستوري المغربي غير مبني على فكرة «الكوابح» ولا يقبل بوجود «سلطات مضادة»، ويستبعد فرضية «فصل السلطات» عبر الامتداد الرمزي والمادي للمؤسسة الملكية على باقي المؤسسات ومنها جهاز القضاء.

- أم إلى كون القضاء في الدستور المغربي لا يرقى إلى مرتبة «السلطة»، ولا يجب أن ننظر إليه نظرة مؤسسية ناتجة من مقارنة الدستور المغربي بدستور الجمهورية الخامسة الفرنسية، بل يجب أن يتأسس منظورنا إليه انطلاقاً من «القانون الخليفي» الذي يجعل القضاء جزءاً من وظائف الإمام يفوض فقط ممارستها للقضاء.

- أم إلى وظيفة القضاء في المجال السياسي المغربي من خلال أدائه لـ «الوظيفة الأيديولوجية» عبر إعطاء مضامين للنصوص القانونية وقيامه بـ «الوظيفة القمعية» بامتلاكه سلطة معاقبة الخارجين عن الإجماع الوطني والمهددين لشخص الملك والحاملين لمشروع للدولة والمجتمع مخالف للتصور الرسمي.

هذه الفرضيات هي التي تبرر ردة الفعل تجاه قضية «جعفر حسون»، حيث رفض نموذج «القاضي المتمرد» الذي نجد له مثلاً مشابهاً في قضاء سياسي مشابه تعثرت فيه

(١٨) نشرة قضاء المجلس الأعلى، السنة ٣، العدد ١٨ (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠)، ص ٨.

فكرة الديمقراطية، ويتعلق الأمر بـ «المختار اليحيائي»، رئيس غرفة سابق في المحكمة الابتدائية في قصر العدالة بتونس السيد المختار اليحيائي الذي رفع رسالة إلى رئيس الدولة زين العابدين بن علي، نكتطف منها هذه المضامين «... إن السلطة القضائية والقضاة أصبحوا مجردين من صلاحياتهم الدستورية ولم يعودوا قادرين على الاضطلاع بمسؤولياتهم خدمة للعدالة باعتبارها مؤسسة جمهورية مستقلة... فهم ملزمون بإصدار الأحكام الممالة عليهم من قبل السلطة السياسية والتي لا يمكن أن تكون موضوع أي تعامل مجرد أو نقد... يفضي إلى صدور أحكام تعكس التأويل الذي تريد السلطة التنفيذية أن تعطيه للقانون... يواجهون وسائل التخويف والقهر التي تعوق إرادتهم... إن العدالة التونسية تخضع للوصاية المتصلبة لشريحة من الانتهازيين والمتملقين واستولت على المجلس الوطني للقضاء وأغلبية المناصب الحساسة في شتى المحاكم... السيد الرئيس، إن مسؤولياتكم الدستورية تلزمكم باتخاذ التدابير التي يقتضيها رفع كل وصاية على العدالة وعلى جميع مؤسسات الدولة». وأمام صراحة الرسالة وتشخيصها الدقيق لوضع القضاء التونسي تم عزل القاضي المختار اليحيائي من مهامه.

لقد فوتت قضية «جعفر حسون» على رئيس المجلس الأعلى للقضاء فرصة تجسيد المضمون الفعلي لـ «الانتقال الديمقراطي» عبر القطع مع التأويل التقليدي لوظيفة القضاء، واعتبار علاقة الرئيس بباقي الأعضاء علاقة مؤسساتية مبنية على قراءة للدستور ترمي إلى تفعيل استقلال القضاء وتوجيه وظيفته إلى بناء صك للحقوق والضمان القانوني لتأهيل المقالوة وإرساء علاقة جديدة بين المواطن والإدارة خارج فكرة الإذعان.

ج - استبعاد سلطة الانتخاب

تم الاحتفاظ بخاصية النسق السياسي والدستوري المغربي المستبعدة للشرعية الانتخابية، حيث جوهر اللعبة السياسية لا يجعل صناديق الاقتراع مالكة لسلطة التمثيل وتحديد مدبري الشأن العام على مستوى الجهاز التنفيذي. إن آلية الانتخابات لا تمتلك السلطة ليس فقط على المستوى الوطني بل أيضاً على المستوى المحلي عبر تقوية امتداد المركز في مقابل إضعاف سلطات وصلاحيات النخب المحلية؛ فالأحزاب السياسية مطالبة بتقديم عروض داخل سوق لا تتوفر على ضمانات التنافسية وفي نسق لا يمنحها السلطة إلا عبر آلية «التعيين» بدل «الانتخاب»، ويجعل منها نخبة تدبيرية للاختيارات الكبرى الاقتصادية والاجتماعية التي يحتكر الملك آليات التعبير عنها بدل ممارسة «التمثيل».

ويعني استبعاد سلطة الانتخاب كقاعدة لاشتغال النظام السياسي تجاوز حصر المعضلة الانتخابية في مسألة النزاهة إلى مستوى التساؤل عن «الجدوى» من انتظامية ودورية ممارسة سلوك تعطي الانطباع بـ «الحركة» وغير حاملة لسيناريو «التغيير» وغير محددة على مستوى سير المؤسسات الدستورية؛ وضع أدى إلى ميلاد سلوك انكفاء المواطن على مجاله الخاص وتفضيله لصيغ الاحتجاج كتعبير عن مشاركة سياسية غير تعاقدية تؤكد المؤشرات التجريبية للسياسة حيث تنامي ظاهرة الغياب السياسي وضعف الالتزام الحزبي واللامبالاة.

ويمكن أن نقدم أمثلة عديدة على تهميش وظيفية الانتخابات التي تحولت إلى طقس أكثر منها ممارسة منتظمة لقياس تقلبات الرأي العام والتوجهات السياسية للقاعدة المحكومة، منها:

– عدم النظر إلى فضاء البرلمان كمجال لممارسة السلطة وعدم قدرته على اكتشاف هوية خاصة به أمام معطى حضور المؤسسة الملكية التي تجعل عمله رهين أجندتها وأسير مضامين خطاب افتتاح الدورة التشريعية؛ فالبرلمان يتحول وفق ذلك إلى غرفة للتسجيل وفضاء لتسريب وهم التداول ومنح صفة «التشريع» لعمل هو في مجمله ذو أصول غير برلمانية، إضافة إلى استحالة ممارسة وظيفة التنصيب البرلماني للحكومة المعتمدة مشكلة قانونياً بمجرد التعيين الملكي؛ وضع يؤدي إلى منحها سلماً سياسياً طوال فترة ولايتها باعتبارها حائزة «ثقة» المؤسسة الملكية، ومن تم تعطيل جل الآليات التي يمكن أن تثير مسؤوليتها.

– إخراج الملفات الكبرى من دائرة تأثير السلطتين التشريعية والتنفيذية ومنح هيئة المستشارين المشكلة لـ «الحكومة البلاطية» والمجالس الاستشارية اختصاص النظر فيها خارج أعمال المقتضيات الدستورية؛ إنه تفضيل لشكل من العلاقة المبنية على «التعيين» والابتعاد عن إكراهات الشكلائية الدستورية والرغبة في توسيع سلوك «الاستشارة» الذي يديم هيمنة المؤسسة الملكية على باقي الأطراف، الأمر الذي يجعل هذه الأخيرة تقبل بلعبة إضعاف المؤسسات عبر ضمان تمثيلها في المجالس الاستشارية وفي الهيئات المشكلة إلى جانب رئيس الدولة.

– أن الآليات القانونية المؤطرة لعمل الجهة لا تمكن من خلق شروط بروز سلطات مضادة جهوية ولا إنتاج مدبرين جدد للمجال الجهوي بسبب سمو المركز القانوني لممثل الدولة الذي يلعب دور الوساطة بين المركز والهيئات المنتخبة، ويمثل الجهة لدى المحاكم، ويشرف على تنفيذ الميزانية وإعداد الحساب الإداري، وهو ما يجعل البعد التمثيلي للجهة يصطدم بمعادلة الاستقرار التي تتم عبر وساطة «الوالي» حيث التوحد حول إطار غير منتخب والإبقاء على دوره التنسيق واعتباره سلطة ضمان الانسجام الجهوي للسياسة المحلية المتبعة.

وبالتالي، فإن إشكال الانتخابات في المغرب لا يكمن في البحث عن «النموذج» الجيد للاقتراع ولكن في مدى قدرة الاقتراع على التحول إلى سلطة مبنية على منطق المشاركة السياسية التي تعني تحديد صناديق الاقتراع لتركيبة البرلمان وتشكيل الحكومة. إن الابتعاد عن هذه الخطاطة يقابله الاستمرار في القبول بـ «العبث الدستوري» الذي يحيل إلى وجود بناء مؤسساتي فارغ وقواعد مكتوبة غير محددة وشكلائية قانونية غير حائزة معطى الإكراه في مقابل وجود قواعد اتفاقية تجعل من الانتخاب مستوى محدوداً للمنافسة بين الأحزاب ولكن غير محدد أمام أولوية قاعدة التعيين.

٢ - ثقافة الوحدة والإجماع في مقابل لا يقينية التغيير

أ - توسيع فضاء الإجماع

شكلت الرغبة في توسيع فضاء الإجماع ملمحاً من ملامح العودة إلى «النظام القديم»

عبر التوظيف المكثف لتقنية الإدماج والزبونية كنمط مميز للعلاقات السياسية^(١٩)؛ فاستراتيجية الإجماع المسكونة بـ «الخوف» من المعارضة والرافضة لمأسسة التعدد بمعنى مجتمع مركب يقبل اختلاف الآراء والمصالح ومشاريع المستقبل ويحتاج إلى السياسة باعتبارها آلية للتنظيم^(٢٠)، هي التي ستجعل المؤسسة الملكية تقتحم مجالات جديدة لكن من دون تغيير في النمط والطريقة ومن دون رهان خارج حضور «الإجماعية» كغاية وكمنتهى للعمل السياسي.

إن الاستمرار في التوظيف المكثف للإجماعية بالرغم من وصولها إلى مرحلة التشغيل الكامل منذ ثمانينيات القرن الماضي يبرر في جانب بأزمة تدبير التعددية وفي جانب آخر بإرادة التوحيد حول الشخص/السياسة/الخطاب... فالمؤسسة الملكية تستمر في اقتحام فضاءات جديدة في بحث عن شرعية مكتسبة وتقديم منظور خاص بها سرعان ما يصبح عاماً بتبنيه من قبل باقي الأطراف وإعادة إنتاجه وإن بدا متعارضاً مع مرجعيتهم ومنظورهم للإشكال وللحلول المقدمة؛ فالإجماعية تحاول تأبيد منظور واحد إلى الأشياء، فهي تفرض مستوى للتشخيص وآليات معينة للتدبير، فالنتائج المرغوب فيها... خارج أي منطق للمشاركة أو أي شكل للتداول ينطلق من رؤى متباينة ويرمي الوصول إلى تسوية متوافق حولها؛ إنها قاعدة تنطبق على ملفات الأسرة/الأمازيغية/الماضي... وتمتد إلى جل مجالات الفعل اليومي المؤطرة بعنوان «التنمية البشرية».

هل الاستمرار في تشغيل الإجماعية يتوقف فقط على إرادة المؤسسة الملكية؟ أم يعود في شق كبير منه إلى فشل النخبة السياسية في تقديم بديل ينهل من مرجعية للتعدد؟ وإلى عدم القدرة على مقاومة إغراءات الإدماج التي تحجب دفتر المطالب وتقود إلى إنهاء سيناريو «الوزن المضاد»؟ إن توظيف المؤسسة الملكية لصالحاتها في التعيين كنمط للمكافأة وانتهازية النخبة غير القادرة على إدارة تفاوض جيد هما اللذان يمددان الزمن الافتراضي للإجماعية التي تعطينا في المحصلة:

– نسقاً سياسياً غير متوازن يقوم على مقاومة أي شيء محتمل لمعارضته وكل ما يمكن أن يشكل وزناً مضاداً حقيقياً.

– نخبة نتاج عملية إدماج وفق نمط للمكافأة يبعدها عن مستوى طبقة ناضجة قادرة على قيادة عملية التحديث.

– إجماع القمة يقابله أزمة تدبير مجتمع الجماهير ووجود أشكال للاحتجاج منفلة من ضبط التنظيمات الحزبية والاجتماعية التقليدية.

(١٩) Abdellah Ben Milh, «Le Champ politique marocain entre tentative de reformes et conservatisme», *Monde arabe: Maghreb Machrek*, no. 173 (juillet-septembre 2001), p. 4.

(٢٠) «Interview de Mohamed tozy par Hamid Barrada: Radioscopie d'une monarchie qui bouge», *La Vie économique* (27 juillet 2001), p. 12.

فالإجماعية، بالرغم من أنها تقدم مكاسب سياسية للمؤسسة الملكية، تحتوي على مخاطر بالنسبة إلى السياسي الذي يشغل من دون معارضة مؤسساتية، مما سيقود إلى بروز أشكال للمعارضة تنطلق من السجل الهوياتي والديني، وإلى فرز أنماط جديدة للتعبير عن الاختلاف غير المأسس، والإبقاء على البنيات التي تحد من الدخول في مسلسل ديمقراطي، وهو سيناريو تدعمه أزمة الثقة القائمة بين النخبة والجماهير.

لكن في مقابل «خيانة النخبة» بدأت الإجماعية تواجه تحديات جديدة وأنماطاً غير معتادة للمعارضة تتمثل أساساً في سلوك «الانتفاضات الاجتماعية» المغلفة بملامح الاقتصادي والاجتماعي والمحيلة في العمق على إشكال توزيع السلطة لفائدة المحلي، وإلى رفض طريقة تدبير الشأن العام التي جعلت الهوية تتسع بين المركز والهامش. هذه «الانتفاضات الاجتماعية» تدعم باكتساب الصحافة المستقلة لوظيفة المعارضة وبعمل المجتمع المدني الذي بدأ يعيد رسم الحدود الخاصة بدائرة اختصاصه وعلاقته بالفاعل الحزبي.

ب - فضاء التقليدانية

كتب ريمي لوفو (Rémy Leveau) في «المغرب: سنة بعد وفاة الحسن الثاني» حول علاقة الملك بدور أمير المؤمنين ما يلي: «... إذا كان الكل يدفع الملك إلى ارتداء دور ولباس أمير المؤمنين، فإن هناك سؤالاً يطرح نفسه: هل لدى الملك الحالي رغبة للخروج منه؟ لا نتوفر الآن على مكونات للإجابة، هل هو مهياً للعب الدور؟ هنا سيكون لي أول رد فعل حيث يمكن أنه أقل تهيئة للحكم مقارنة مع أبيه»^(٢١)، إذا كانت الرؤيا لم تتضح للراحل لوفو لتقييم عمل المؤسسة الملكية بعد مرور سنة على الاستخلاف، فإن اتساع المسافة الزمنية ومراكمة قرابة سبع سنوات من الممارسة كافية - في اعتقادنا - للإجابة بشكل أكثر وضوحاً عن أسئلة ريمي لوفو. وبالرغم من بدايات الحكم الجديد، كان الملمح التقليدي هو المؤطر للسلوك السياسي لرئيس الدولة عبر المحطات التالية:

- امتطى الملك، بمناسبة أول خروج رسمي له لقضاء صلاة الجمعة، العربة الملكية ثم صهوة جواده.

- بتاريخ ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ بعث الملك بحاجبه إلى تازروالت ليقدّم الهدية السنوية لذرية سيدي أحمد أم موسى.

- في يوم الجمعة الواقع فيه ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قام الملك بأول زيارة رسمية خارج العاصمة إلى ضريح المولى إدريس الأكبر بمدينة زرهون، وكان للوفاء للتقليد أكثر

Mounia Bennani-Chraïbi, Abdellah Hammoudi et Rémy Leveau, «Le Maroc: Un an après la mort (٢١) de Hassan II: Une conversation à trois», dans: *L'Annuaire d'Afrique du Nord*, collection; vol. 38 (Paris: Centre de recherche et d'études sur les sociétés méditerranéennes, 2000), < <http://www.unil.ch/webdav/site/iepi/users/epibiri1/public/bennani.pdf> > .

من دلالة، تزكي كلها حرص «العهد الجديد» على الامتثال لمنطق استمرارية الدولة «المغربية الشريفة»^(٢٢).

إن الإشارات التي حملتها الممارسة السياسية لبداية حكم الملك محمد السادس حسمت في التأويلات التي صاحبت قراءة صك البيعة ومضمون خطاب الجلوس الذي منح الأولوية لمسطرة ولاية العهد على قناة البيعة، وأنهى جدل التقليد/التحديث لفائدة انتصار أطروحة استمرار التقليدانية التي تحولت من آلية لتدبير الأزمات إلى قناة وحيدة للاشتغال، حيث توارى الملك الدستوري لصالح الملك أمير المؤمنين، وأصبحت جل الحلول المقدمة تنهل من الفصل ١٩. ويقدم «الظهير» كصيغة للإنشاء والتعيين، الأمر الذي جعل قناة إمارة المؤمنين المدخل الوحيد لفهم طريقة اشتغال النظام السياسي المغربي بعد الاستخلاف بعيداً عن الخطاب حول الحداثة والديمقراطية وحقوق الإنسان.

ففضاء التقليدانية هو الذي سيؤطر مطالب الحركة النسائية لإصلاح المدونة ومناضلي الحركة الحقوقية للقطع مع سنوات الرصاص والنخبة الأمازيغية للمرور إلى سوق لغوية تعددية، وكآلية لتجاوز عسف الإدارة عن طريق إنشاء «ديوان المظالم»، وتقريب المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان من مضامين إعلان باريس وكأساس لميلاد المجلس الاستشاري لشؤون الصحراء كهيئة للتفكير في صيغة للحكم الذاتي ليس في ارتباط مع مبدأ «حق الشعب في تقرير مصيره» ولكن على أساس البيعة التاريخية والمتجددة لقبائل الصحراء، إضافة إلى تشكيله لقاعدة في مخاطبة السلطة التشريعية وجهاز القضاء.

إن هذا التوسع لفضاء التقليدانية، كان في حاجة إلى مبررات لشرعنته، تكفل بها وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد توفيق في درسه الرمضاني حول موضوع «تدبير العلاقة بين السياسة والدين» قائلاً: «... مقام أمير المؤمنين الديني والسياسي، هذا المقام الذي لا ينفصل في مستواه الأمران في أي عمل من أعماله، فهو عندما يأمر ببناء مدرسة أو عندما ي دشّن مسجداً أو يخطط لمرسى أو يشيد سداً لا يميز في عمله بين ما هو ديني وما هو سياسي، فالتاريخ والوحي في أفقه وشخصه مندمجان متلازمان...»^(٢٣).

ألا تؤزم هذه الإحالات المكثفة على التقليدانية خطابات «المشروع الديمقراطي الحداثي و«العهد الجديد» و«المجال الخاص للملك»؟ وألا تبعدنا عن دعوات العلمنة المشكلة للشرط الثقافى للديمقراطية؟... سيكون الجواب بالإيجاب، خصوصاً أن «انتهازيي النخبة» قد قادوها إلى أن تصبح أكثر تقليدانية عبر الدعوة إلى المحافظة على دور أمير المؤمنين واعتبار اجتماع الديني والسياسي استثناءً خاصاً بالمؤسسة الملكية من شأنه لعب وظيفة دفاعية في مواجهة «فزاعة» الأصولية والإسلامية ■

(٢٢) محمد الطوزي، الملكية والإسلام السياسي في المغرب، ترجمة محمد حاتمي وخالد شكراوي؛ راجع نصوصه عبد الرحيم بنعادة (الدار البيضاء: الفنك، ٢٠٠١)، ص ٢٩٢.

(٢٣) أحمد توفيق، «تدبير العلاقة بين السياسة والدين»، الدروس الحسنية (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط) (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤).